الأمم المتحدة

A/70/230

الجمعية العامة

Distr.: General
31 July 2015
Arabic
Original: English

الدورة السبعون

البنود ٢٠ (د) و (هـ) و (و) من جدول الأعمال المؤقت*

التنمية المستدامة: حماية المناخ العالمي لمنفعة الأجيال البشرية الحالية والمقبلة

تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

اتفاقية التنوع البيولوجي

تنفيذ اتفاقيات الأمم المتحدة المتعلقة بالبيئة

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة التقارير المقدمة من أمانات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، واتفاقية التنوع البيولوجي.

* A/70/150.

010915 310815 15-13036 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المحتويات

الصفحة

أولا – تقرير الأمينة التنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ، المعقود في ليما في عام ٢٠١٤ ..... ٤

ألف – نتائج الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف ونتائج الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ٤

باء – الجزء الرفيع المستوى ٥

جيم – نتائج الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف ٧

دال – نتائج الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ١١

هاء – الاستنتاجات والتوصيات ١٢

ثانيا – التقرير عن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا ١٣

ألف – الأعمال التحضيرية للدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف ١٣

باء – الدورة الاستثنائية الرابعة للجنة العلم والتكنولوجيا ١٤

جيم – الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية باستعراض تنفيذ الاتفاقية ١٥

دال – متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في سياق خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ ..... ١٧

هاء – الاحتفال العالمي باليوم العالمي لمكافحة التصحر والجفاف لعام ٢٠١٥ ..... ١٨

واو – التعاون مع مرفق البيئة العالمية ٢٠

زاي – الشراكات ٢٠

حاء – الملاحظات والإجراءات التي يمكن أن تتخذها الجمعية العامة ٢١

ثالثا – التقرير المتعلق بتنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي ٢١

ألف – مقدمة ٢١

الصفحة

باء – نتائج الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي ٢٢

جيم – النتائج الرئيسية للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية ٢٦

دال – بروتوكول ناغويا – كوالالمبور التكميلي لبروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية بشأن المسؤولية والجبر التعويضي ٢٧

هاء – النتائج الرئيسية للمؤتمر الأول للأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا المتعلق بالحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي ٢٨

واو – التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ وتحقيق أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بما في ذلك الصعوبات التي ووجهت في عملية التنفيذ ٢٨

زاي – متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة ٢٩

حاء – التوصيات ٣٠

المرفق – التقدم المحرز في تنفيذ أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي ٣١

أولا - تقرير الأمينة التنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ عن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ، المعقود في ليما في عام ٢٠١٤

١ - دعت الجمعية العامة، في قرارها ٦٩/٢٢٠، أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ إلى أن تقدم تقريرا إليها في دورتها السبعين عن أعمال مؤتمر الأطراف في الاتفاقية. ويقدَّم هذا التقرير استجابةً لتلك الدعوة.

ألف - نتائج الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف ونتائج الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

٢ - عُقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ في ليما، في الفترة من ١ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وتضمَّن الدورات التالية:

(أ) الدورة العشرون لمؤتمر الأطراف؛

(ب) الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو؛

(ج) الدورة الحادية والأربعون للهيئة الفرعية للتنفيذ؛

(د) الدورة الحادية والأربعون للهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية؛

(هـ) الجزء السابع من الدورة الثانية للفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز.

٣ - واتسم مؤتمر ليما بمستوى عال من المشاركة، إذ حضره ٢٩١ ٦ عضوا من أعضاء الوفود الحكومية، و ٩٨٥ ٣ مراقبا، و ٩٠٤ ممثلين عن وسائط الإعلام.

٤ - وحقق المؤتمر نتائج هامة في جميع الهيئات: فقد اعتمد مؤتمر الأطراف ١٢ مقررا، كما اعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو ٨ مقررات.

٥ - وتشمل النتائج الرئيسية لمؤتمر ليما ما يلي:

(أ) نداء ليما للعمل المناخي، وهو يتعلق بمواصلة الدفع قدما بمنهاج ديربان للعمل المعزّز من أجل التوصل إلى اتفاق عالمي طموح ومُجدٍ في عام ٢٠١٥، ويشمل مرفقا ترِدُ فيه عناصر مشروع نص تفاوضي؛

(ب) التقدم المحرز بشأن آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ، بما في ذلك الاتفاق بشأن خطة عمل وتكوين اللجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية؛

(ج) يمثل برنامج عمل ليما بشأن المسائل الجنسانية تقدما هاما منذ أن توصلت الأطراف إلى المقرر المتعلق بالتوازن بين الجنسين في عام ٢٠١٢ (المقرر ٢٣/م أ - ١٨).

٦ - علاوة على ذلك، ونتيجةً للتبرعات المعلنة خلال مؤتمر ليما بشأن توفير رأس المال للصندوق الأخضر للمناخ وصندوق التكيف، تم بلوغ هدف التمويل الأولي للصندوق، المحدد بـ ١٠ بلايين دولار، بل وجرى تجاوزه أيضا، وأصبح هدف تمويل صندوق التكيف بمبلغ ٩٠ مليون دولار أقرب إلى أن يتحقق.

باء - الجزء الرفيع المستوى

٧ - افتتح رئيس المؤتمر الجزء الرفيع المستوى المشترك بين الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف والدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف.

٨ - وأدلى الأمين العام ورئيس الجمعية العامة وعدد آخر من كبار الشخصيات ببيانات للإقرار بضرورة اتخاذ خطوات حاسمة من أجل النجاح في التوصل إلى اتفاق في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ الذي سيُعقد في باريس، في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وطلب الأمين العام إلى الأطراف التي لم تتعهد بالتبرع بعد لدعم الصندوق الأخضر للمناخ أن تنظر في إمكانية الإعلان عن التزام مالي طموح في ليما. وحث الأطراف على اتخاذ قرار من أجل حفز وتيسير التعاون بشأن مجموعة أكثر شمولا من الإجراءات التي تشارك فيها جميع الجهات الفاعلة، بما في ذلك القطاع الخاص، والمجتمع المدني، والمدن وسائر الجهات الفاعلة دون الوطنية، وحثّ الأطراف التي لم تقم بعد بإيداع صكوك قبول تعديل الدوحة لبروتوكول كيوتو على أن تفعل ذلك.

٩ - وخلال الجزء الرفيع المستوى، أدلى ١٤٤ طرفا ببيانات، بما في ذلك ٥ بيانات ألقاها رؤساء دول أو حكومات، و ٣ بيانات ألقاها إما نائب رئيس دولة أو نائب رئيس وزراء، و ٩٠ بيانا أدلى بها وزراء.

١٠ - وجرى عقد حوارين وزاريين رفيعي المستوى، يتعلق أولهما بتمويل أنشطة مكافحة تغير المناخ والثاني بمنهاج ديربان للعمل المعزّز.

١١ - وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، عُقد أول حوار وزاري رفيع المستوى من الحوارات التي تُعقد كل سنتين بشأن تمويل أنشطة مكافحة تغير المناخ، وفقا للمقرر ٣/م أ - ١٩، الفقرة ١٣. وتناول رئيس المؤتمر النتائج التي توصل إليها الحوار[١] وهي: يرى الوزراء أن لدى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ القاعدة المؤسسية اللازمة والعديد من الأدوات والعناصر الضرورية لإتاحة التنبؤ بالتدفقات المالية، والحصول عليها، واستخدامها على نحو واضح. وقد ركز الوزراء على أهمية أن يتم رصد التمويل والإبلاغ عنه والتحقق منه. وأشاروا إلى أنه لا بد من تحسين أو تعزيز العديد من الأدوات، والاستجابة للولايات التي تتسم بقدر أقل من التفاعل وبطابع استراتيجي أكبر. واعتبر الرئيس أن الحوار يوفر إشارة سياسية واضحة بضرورة تحديد العناصر التي من شأنها أن تحقق تعبئة ناجحة للموارد، وتوزيع واستخدام الأموال المخصصة لأنشطة مكافحة تغير المناخ، ليس فقط في مرحلة ما قبل عام ٢٠٢٠ إنما أيضا مع اقتراب الأطراف من فترة ما بعد عام ٢٠٢٠. ورأى أن هذا سيكفل، في نهاية المطاف، عوامل تشتد الحاجة إليها، ألا وهي القدرة على التنبؤ، والكفاءة، والوضوح على صعيد تدفق الموارد.

١٢ - ووفقا للفقرة ٧ من المقرر ١/م أ-١٩ التي دعا فيها المؤتمرُ الأطرافَ إلى تكثيف مشاركتها الرفيعة المستوى في منهاج ديربان للعمل المعزز، من خلال إجراء حوار وزاري أثناء انعقاد الدورات، عقد الرئيس حوارا وزاريا بهدف توفير التوجه الاستراتيجي لوضع الأسس لاتفاق عام ٢٠١٥، والتعجيل بوتيرة العمل.

١٣ - وأتاح الحوار فرصة فريدة أمام الوزراء للتفاعل مع بعضهم البعض وتناول مجموعة كاملة من القضايا في منهاج ديربان للعمل المعزز، بما في ذلك تحقيق التكافؤ السياسي والتوازن بين مختلف عناصر اتفاق عام ٢٠١٥، وإعداد المساهمات المعتزمة المقررة وطنيا، والإمكانية التي يتيحها الاتفاق لدعم التعجيل بتنفيذ العمل الحالي والمعزز على الصعيد المحلي. وبالإضافة إلى ذلك، ساعد الحوار الأطرافَ على تعزيز الزخم السياسي من أجل تحقيق نتائج مكللة بالنجاح في مؤتمر ليما استعدادا لمؤتمر الأمم المتحدة المعني بتغير المناخ الذي سيُعقد في باريس في عام ٢٠١٥.

١٤ - وعلاوة على ذلك، نظَّم الرئيس اجتماعا رفيع المستوى لدعم التعجيل بالعمل اللازم المتعلق بتغير المناخ، والاعتراف بدور جميع الجهات الفاعلة في مكافحة تغير المناخ. وعُقد

(١) انظر unfccc.int/meetings/lima_dec_2014/items/8717.php.

في إطار الاجتماع حوار منظم بين ممثلي الحكومات وأبرز الجهات من غير الدول من أجل تحديد الأساليب والنُهج الكفيلة بتكثيف العمل.

جيم - نتائج الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف

١٥ - وفي مؤتمر ليما، أُحرز تقدم كبير على مسار التوصل إلى اتفاق عالمي جديد.

١٦ - ففي الفقرة ٢ من المقرر ١/م أ-٢٠، قرر مؤتمر الأطراف أنه ينبغي للبروتوكول، أو لأي وثيقة ختامية متفق عليها تكون ذات حجية قانونية في إطار الاتفاقية وتسري على جميع الأطراف، أو لأي صك قانوني آخر، أن يعالج بطريقة متوازنة، في جملة أمور، مسائل التخفيف من آثار تغير المناخ، والتكيف، والتمويل، وتطوير التكنولوجيا ونقلها، وبناء القدرات، والشفافية في العمل وتقديم الدعم. وقد أكدت الأطراف في الفقرة ٣ من المقرر نفسه التزامها بالتوصل إلى اتفاق طموح في عام ٢٠١٥ يبيِّن مبدأ المسؤوليات المشتركة للأطراف وإن كانت متمايزة، كل حسب قدراته، على ضوء مختلف الظروف الوطنية. وهذا يتفق مع مبادئ الاتفاقية، ويكفل أن يتضمن المقرر مفهوم تطور المسؤوليات والقدرات منذ بدء التفاوض بشأن الاتفاقية.

١٧ - وفي الفقرة ٥ من المقرر، اعترفت الأطراف بالتقدم المحرز في ليما في صياغة عناصر مشروع نص تفاوضي، وهي ترد في مرفق المقرر، وقررت الأطراف في الفقرة ٦ أن يقوم الفريق العامل المخصص المعني بمنهاج ديربان للعمل المعزز بتكثيف أعماله من أجل تجهيز نص تفاوضي قبل حلول أيار/مايو ٢٠١٥.

١٨ - وتنعكس أهمية المساهمات المعتزمة المقررة وطنيا في نتائج مؤتمر ليما أيضا. ففي الفقرة ١٠ من المقرر، تم الاتفاق على أن تمثِّل المساهمات المعتزمة المقررة وطنيا لكل طرف من الأطراف زيادة بالمقارنة مع تعهداته الحالية. ودعا مؤتمر الأطراف جميع الأطراف، في الفقرة ١٢، إلى أن تنظر في إمكانية الإبلاغ عن تعهداتها المتعلقة بالتخطيط للتكيف أو في إدراج عنصر يتعلق بالتكيف في مساهماتها المعتزمة المقررة وطنيا.

١٩ - واتُّفق أيضا، في الفقرة ١٤ من المقرر، على أن المعلومات التي ستقدمها الأطراف عند إبلاغها عن هذه المساهمات يمكن أن تشمل عند الاقتضاء، تيسيراً للوضوح والشفافية والفهم، المعلومات القابلة للقياس مع النقطة المرجعية، والأطر الزمنية و/أو فترات التنفيذ، والنطاق والتغطية، وعمليات التخطيط، والافتراضات والنُهج المنهجية، بما فيها تلك المتعلقة بتقدير وحساب انبعاثات غازات الدفيئة البشرية المنشأ، وحسب الاقتضاء، عمليات إزالتها،

وتوضيح كيف يرى الطرف أن مساهماته المعتزمة المقررة وطنيا هي مساهمات منصفة وطموحة في ضوء ظروفه الوطنية، وكيف يساهم في تحقيق هدف الاتفاقية.

٢٠ - وعلاوة على ذلك، كرّر مؤتمر الأطراف في الفقرة ١٥ من المقرر، نداءه إلى البلدان المتقدمة النمو الأطراف في الاتفاقية، والكيانات التشغيلية للآلية المالية وأي منظمات أخرى يمكنها تقديم الدعم إلى الأطراف التي تحتاج إلى المساعدة في إعداد المساهمات المعتزمة المقررة وطنيا والإبلاغ عنها، بأن تفعل ذلك.

٢١ - وفي الفقرة ١٩ من المقرر، قرر مؤتمر الأطراف مواصلة الفحص التقني للفرص التي تنطوي على إمكانية عالية للحد من كمية الانبعاثات، بما فيها الفرص التي تتيح منافع مشتركة في مجالات التكيّف والصحة والتنمية المستدامة في الفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠، من خلال طلبه إلى الأمانة بأن تنظم سلسلة من اجتماعات الخبراء التقنيين التي تُعقد أثناء الدورات، وأن تحدِّث الورقة التقنية المتعلقة بمنافع إجراءات التخفيف والمبادرات والخيارات المتاحة من أجل النهوض بمستوى الطموح، وأن تنشر موجزا مُعَدّا لواضعي السياسات.

٢٢ - وأخيرا، في الفقرة ٢١ من المقرر، رحّب مؤتمر الأطراف باجتماع ليما الرفيع المستوى بشأن العمل المناخي الذي دعا إلى عقده الرئيس، وشجع الأمينة التنفيذية والرئيس على الدعوة إلى عقد اجتماع سنوي رفيع المستوى بشأن تعزيز تنفيذ العمل المناخي (انظر المقرر ١/م أ-٢٠، الفقرة ٢١).

٢٣ - وكان التعجيل بإجراءات مكافحة تغيّر المناخ هو الغرض أيضا من مبادرتين اتُّخذتا في الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف. وخلال اجتماع ليما الرفيع المستوى، أعلن رئيس مؤتمر الأطراف عن بدء تشغيل بوابة الجهات من غير الدول الخاصة بالعمل المناخي، وهي منصّة إلكترونية تعرض التزام الشركات والمدن والمناطق دون الوطنية والمستثمرين بإجراءات من أجل التصدي لتغيّر المناخ. وأُعلن أيضا في الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف عن برنامج عمل ليما - باريس، وهو تعهد مشترك من الرئاستين البيروفية والفرنسية لمؤتمر الأطراف، ومكتب الأمين العام للأمم المتحدة وأمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، يهدف إلى التعجيل بالمشاركة المتزايدة لجميع شرائح المجتمع في العمل المناخي، وإلى إعداد مبادرات تعاونية ملموسة وطموحة ومتينة قبل انعقاد الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف.

٢٤ - وفي المقرر ٢/م أ-٢٠ الذي يُعد من أهم نتائج مؤتمر ليما، أحرز مؤتمر الأطراف تقدما نحو تنفيذ آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ. واتفقت الأطراف على أن تتألف اللجنة التنفيذية من ١٠ أعضاء من بين الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية و ١٠ أعضاء من بين الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول

للاتفاقية، علاوة على عضوين من كلٍّ من أفريقيا، وآسيا ومنطقة المحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية والدول الكاريبية؛ وعضو واحد من الدول الجزرية الصغيرة النامية؛ وعضو واحد من الأطراف من أقل البلدان نموا، وعضوين إضافيين من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول. واتفقت الأطراف أيضا على أحكام تتعلق بأمور منها شروط الخدمة وصنع القرار وعدد الاجتماعات في السنة ولغة العمل.

٢٥ - وبالإضافة إلى ذلك، اعتمد مؤتمر الأطراف مجموعة من الإجراءات ضمن مقررين، هما المقرر ٥/م أ-٢٠ بشأن تمويل الأنشطة المتعلقة بالمناخ في الأجل الطويل، والمقرر ٧/م أ-٢٠ بشأن الصندوق الأخضر للمناخ.

٢٦ - وبموجب المقرر بشأن تمويل الأنشطة المتعلقة بالمناخ في الأجل الطويل، طُلب إلى الأطراف المضي في تعزيز بيئاتها التمكينية وأطرها السياساتية لتسهيل تعبئة التمويل للأنشطة المتعلقة بالمناخ وتوزيع التمويل على نحو فعال، وفقاً للمقرر ٣/م أ-١٩. وطُلب أيضا إلى البلدان المتقدمة النمو الأطراف في الاتفاقية أن تقوم، في سياق إعداد التقارير المستكملة للدورة المقبلة لفترة السنتين عن الاستراتيجيات والنُهُج المتبعة لزيادة تمويل الأنشطة المتعلقة بالمناخ، في الفترة من عام ٢٠١٦ إلى عام ٢٠٢٠، بتعزيز العناصر الكمية والنوعية المتاحة لاعتماد مسار في هذا الصدد، مع زيادة التركيز على شفافية التدفقات المالية وإمكانية التنبؤ بها (انظر المقرر ٥/م أ-٢٠، الفقرتان ٨ و ١٠).

٢٧ - وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة تنظيم حلقات عمل سنوية خلال الدورات إلى غاية عام ٢٠٢٠، وإعداد تقرير موجز عن حلقات العمل كي ينظر فيه كل سنة مؤتمر الأطراف والحوار الوزاري الرفيع المستوى المعني بتمويل الأنشطة المتعلقة بالمناخ (انظر المقرر ٥/م أ-٢٠، الفقرتان ١٢ و ١٣). وفي عامي ٢٠١٥ و ٢٠١٦، ستركز حلقات العمل على مسائل تمويل الأنشطة المتعلقة بالتكيف، وضرورة تقديم الدعم إلى البلدان النامية الأطراف، والتعاون بشأن تهيئة بيئات تمكينية معزَّزة، وتقديم الدعم لأنشطة التأهب.

٢٨ - وفي المقرر ٧/م أ-٢٠، رحّب مؤتمر الأطراف مع التقدير بعملية الصندوق الأخضر للمناخ لتعبئة الموارد الأولية للصندوق، التي تمَّت بنجاح وفي حينها وأدت إلى تعبئة ١٠,٢ بلايين دولار مما مكن الصندوق من بدء أنشطته المتمثلة في دعم البلدان النامية الأطراف في الاتفاقية، ليصبح بذلك أكبر صندوق مخصَّص للمناخ. وحثَّ مؤتمرُ الأطراف الصندوق والقيِّم المؤقت عليه والمتبرعين على تأكيد إعلان التبرعات في شكل اتفاقات/ترتيبات تبرعات تنفَّذُ بالكامل، وأحاط علما بأن سلطة الالتزام الخاصة بالصندوق ستصبح فعلية عندما تُدْرَج ٥٠ في المائة من التبرعات المعلنة في دورة إعلان التبرعات

المعقودة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ في شكل اتفاقات/ترتيبات تبرعات تنفَّذُ بالكامل تتلقاها الأمانة بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٥.

٢٩ - وفي الفقرة ٨ من المقرر ٧/م أ-٢٠، طلب مؤتمر الأطراف إلى مجلس الصندوق الأخضر للمناخ أن يعجِّل بوضع الفرص المتاحة للتكيّف والتخفيف موضع التنفيذ، وأن يضمن ما يكفي من الموارد لبناء القدرات وتطوير التكنولوجيا ونقلها. وفي الفقرة ٩، طلب المؤتمر أيضا إلى المجلس أن يعجِّل بتشغيل مرفق القطاع الخاص بالسعي إلى كفالة أن يتم في عام ٢٠١٥ اعتماد كيانات القطاع الخاص والكيانات العامة التي لديها الخبرة ذات الصلة في العمل مع القطاع الخاص، والتعجيل بالعمل على تعبئة الموارد على نطاق واسع، ووضع نهج استراتيجي للتعاون مع القطاع الخاص.

٣٠ - وأحرز مؤتمر ليما أيضا تقدما صوب تحديد تمويل وتنفيذ خطط التكيف الوطنية. وفي نداء ليما للعمل المناخي، سلَّمَ مؤتمر الأطراف في الفقرة ٢ من المقرر ٣/م أ-٢٠ بأن عملية صياغة خطط التكيّف الوطنية وتنفيذها هي عملية أساسية لبناء قدرات التكيف والحد من قابلية التأثر بتغيرات المناخ (انظر المقرر ٣/م أ-٢٠، الفقرة ٢). وخلال مؤتمر ليما، أعلن رئيس مؤتمر الأطراف عن إقامة شبكة عالمية معنية بخطط التكيّف الوطنية تضم كلا من ألمانيا، وبيرو، وتوغو، وجامايكا، والفلبين، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان.

٣١ - وأتاح مؤتمر ليما فرصة للقيام بأول دورة من التقييمات المتعددة الأطراف[٢]، للتقدم الذي أحرزته البلدان المتقدمة النمو الأطراف في تحقيق خفض الانبعاثات وإزالتها بالمقارنة مع أهدافها الكمِّية لخفض الانبعاثات على نطاق الاقتصاد. وقد جرى تقييم ما مجموعه ١٧ بلدا من البلدان المتقدمة النمو الأطراف.

٣٢ - واعتمد مؤتمر الأطراف المقرر ١٨/م أ-٢٠ المتعلق ببرنامج عمل ليما بشأن المسائل الجنسانية، وقرر تعزيز تنفيذ المقررات السابقة بشأن المسائل الجنسانية، وهي المقررات ٣٦/م أ-٧ و ١/م أ-١٦ و ٢٣/م أ-١٨، من خلال دعوة الأطراف إلى النهوض بالتوازن بين الجنسين والتشجيع على مراعاة المنظور الجنساني في وضع السياسات المناخية وتنفيذها، وبلورة سياسات مناخية مراعية للاعتبارات الجنسانية في جميع الأنشطة ذات الصلة المنفَّذة في إطار الاتفاقية.

(٢) وفقا لطرائق وإجراءات عملية التقييم والاستعراض الدولية، الواردة في المرفق الثاني للمقرر ٢/م أ-١٧.

٣٣- وفي الفقرة ١٠ من المقرر، قرر مؤتمر الأطراف توضيح معنى مصطلح ''السياسات المناخية المراعية للاعتبارات الجنسانية'' من منظور التنفيذ، وتحسين صياغة هذه السياسات وفعالية تنفيذها.

دال - نتائج الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو

٣٤ - في مؤتمر ليما، نظر مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو في التقرير المرحلي الذي قدمته الأمينة التنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ عن صكوك القبول التي استلمها المودع لديه فيما يتعلق بتعديل الدوحة لبروتوكول كيوتو (انظر المقرر ١/م ا أ-٨). وحتى ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، استلم المودع لديه صكوكا لقبول تعديل الدوحة من ١٩ طرفاً. وأودِع صكّان إضافيان خلال انعقاد مؤتمر ليما، وأشار الرئيس إلى أن دخول التعديل حيِّز النفاذ يتطلب استلام ١٢٣ صكا إضافيا من صكوك القبول.

٣٥ - وقدم مجلس صندوق التكيف تقريره إلى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو (FCCC/KP/CMP/2014/6). وأشار المجلس إلى اعتماد ١٧ كيانا من الكيانات الوطنية المشرفة على التنفيذ التي أصبح بإمكانها الحصول مباشرة على موارد من صندوق التكيف؛ وبلوغ القيمة التراكمية للمشاريع والبرامج الموافق عليها ٢٦٤,٨ مليون دولار في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤؛ والموافقة على السياسة البيئية والاجتماعية لصندوق التكيف؛ والموافقة على برنامج الاستعداد للحصول مباشرة على تمويل للأنشطة المتعلقة بالمناخ؛ والموافقة على ١٦ من مقترحات المشاريع/البرامج بما مجموعه ٨٠,٦ مليون دولار، وهي مقترحات قدمتها كيانات مشرفة على التنفيذ في الفترة من تموز/يوليه ٢٠١٣ إلى تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤؛ ووضع هدف جديد لجمع أموال بمقدار ٨٠ مليون دولار لكل من السنتين التقويميتين ٢٠١٤ و ٢٠١٥.

٣٦ - كما اعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو تعديل شروط وأحكام الخدمات التي سيقدمها البنك الدولي للإنشاء والتعمير بوصفه القيِّم على صندوق التكيّف على أساس مؤقت (المقرر ١/م ا أ-١٠، الفقرة ١). وعلاوة على ذلك، واصل المؤتمر تشجيعه الأطراف المدرجة في المرفق الأول على تقديم التمويل لدعم الهدف الذي حدده مجلس صندوق التكيف لاستراتيجية تعبئة الموارد بمقدار ٨٠ مليون دولار لكل سنة تقويمية في سنتي ٢٠١٤ و ٢٠١٥، وعلى زيادة التمويل، حتى يتحقق هدف مجلس صندوق التكيّف فيما يخص تعبئة الموارد انطلاقا من الموارد الإضافية لحصة العائدات المتأتية

من أنشطة مشاريع آلية التنمية النظيفة ومن أولى عمليات النقل الدولية لوحدات الكمِّيات المسندة، وإصدار وحدات خفض الانبعاثات للأنشطة المنصوص عليها في المادة ٦ من بروتوكول كيوتو (انظر المقرر ١/ م ا أ-١٠، الفقرة ٧). وطلب المؤتمر إلى مجلس صندوق التكيف أن يوفر، في تقاريره المقبلة المقدَّمة إلى المؤتمر، المزيد من الوضوح بشأن الأثر الناجم عن تقلبات سعر شهادات إثبات خفض الانبعاثات، وأثر هذه التقلبات في الموارد المتاحة للصندوق (انظر المقرر ١/ م ا أ-١٠، الفقرة ١٠).

٣٧ - واعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو المقرر ٢/م ا أ-١٠ بشأن الاستعراض الثاني لصندوق التكيّف، وطلب إلى الهيئة الفرعية للتنفيذ أن تشرع، أثناء دورتها الرابعة والأربعين، في الاستعراض الثالث لصندوق التكيّف وفقا للاختصاصات الواردة في مرفق المقرر ٢/م ا أ-٩ (انظر المقرر ٢/ م ا أ-١٠، الفقرة ٩).

٣٨ - وقدم مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو المزيد من التوجيهات بشأن آلية التنمية النظيفة (انظر المقرر ٤/م ا أ-١٠). وشملت مواضيع هذه التوجيهات كلاً من التوجيهات العامة، والإدارة الرشيدة، ومنهجيات خط الأساس والرصد، وإضافيات الحد من الانبعاثات، وتسجيل أنشطة المشاريع في إطار آلية التنمية النظيفة، وإصدار شهادات إثبات خفض الانبعاثات، والتوزيع الإقليمي ودون الإقليمي لأنشطة المشاريع، والموارد اللازمة للعمل المتعلق بآلية التنمية النظيفة.

٣٩ - وعلى غرار السنوات السابقة، قدم أيضا مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو توجيهات بشأن تنفيذ المادة ٦ من بروتوكول كيوتو المتعلقة بالتنفيذ المشترك.

هاء - الاستنتاجات والتوصيات

٤٠ - قد تود الجمعية العامة للأمم المتحدة القيام، في جملة أمور، بما يلي:

(أ) أن تحيط علما بتقرير الأمينة التنفيذية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، بالصيغة التي أحالها الأمين العام؛

(ب) أن تحيط علما بنتائج الدورة العشرين لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية وبنتائج الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو، اللتين استضافتهما حكومة بيرو في الفترة من ١ إلى ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤؛

(ج) أن تحث الأطراف على إيداع صكوك قبولها لكفالة بدء نفاذ تعديل الدوحة لبروتوكول كيوتو على وجه السرعة؛

(د) أن تتعهد بتقديم الدعم لعملية التفاوض في إطار منهاج ديربان للعمل المعزّز من أجل التوصل إلى اتفاق جديد بشأن المناخ في إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ في عام ٢٠١٥؛

(هـ) أن تحث الأطراف على الإبلاغ عن مساهماتها المعتزمة المقررة وطنيا قبل انعقاد الدورة الحادية والعشرين لمؤتمر الأطراف بوقت كاف؛

(و) أن تدعو الأمينة التنفيذية إلى مواصلة تقديم تقارير إليها عن أعمال مؤتمر الأطراف ومؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كيوتو.

ثانيا - التقرير عن تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

٤١ - طلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام، في قرارها ٢٢١/٦٩، أن يقدم إليها في دورتها السبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار. ويتضمن هذا التقرير المقدّم إلى الجمعية العامة معلومات مستكملة عن الأنشطة الرئيسية المضطلع بها في هذا الصدد.

ألف - الأعمال التحضيرية للدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف

٤٢ - في المقرر ٤٠/م أ-١١، قَبِل مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، مع الامتنان، العرض السخي الذي قدمته حكومة تركيا لاستضافة الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف.

٤٣ - وسينعقد المؤتمر في أنقرة في الفترة من ١٢ إلى ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، وسيُقسم إلى ثلاثة أجزاء هي الجزء الأولي، والجزء الرفيع المستوى، واجتماعات الهيئتين الفرعيتين أي اللجنة المعنية باستعراض تنفيذ الاتفاقية ولجنة العلم والتكنولوجيا.

٤٤ - ووفقا للمقرر ٣٩/م أ-١١، ستنظَّم جلسات حوار تفاعلي بين الوزراء وغيرهم من كبار المسؤولين بمناسبة انعقاد الجزء الرفيع المستوى يومي ٢٠ و ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. وسيشمل ذلك ثلاث مناقشات متوازية في شكل موائد مستديرة وزارية/رفيعة المستوى. وستتناول المواضيع المحددة التي ستناقَش في الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف ما يلي: (أ) ”من الطابع العالمي إلى الطابع المحلي: ترجمة مفهوم التعادل في تدهور

الأراضي إلى إجراءات عملية''؛ (ب) ''التكيف مع الجفاف: تعميم سياسة إدارة الجفاف في البرامج الوطنية والتخفيف من آثاره''؛ (ج) ''التكيف مع تغير المناخ عن طريق الأنشطة البرية: القدرة على المواجهة من خلال الإدارة المستدامة للأراضي''. وسيلي ذلك جزء مكوَّن من ثلاث جلسات عامة للحوار التفاعلي بشأن (أ) الحقوق في الأراضي (حوار مع المجتمع المدني)؛ (ب) تأطير التشريعات المتعلقة بحماية الأراضي وإصلاحها (حوار مع البرلمانيين)؛ (ج) توفير الحوافز للاستثمار في الإدارة المستدامة للأراضي (حوار مع القطاع الخاص).

٤٥ - وستتناول الدورة الرابعة عشرة للجنة المعنية باستعراض تنفيذ الاتفاقية مسائل مثل التنفيذ الفعال للاتفاقية على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي، وأفضل الممارسات في التنفيذ، والإبلاغ عن التنفيذ، وعملية استعراض الاتفاقية استعدادا لخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٤٦ - وتمشيا مع المقرر ٢٩/م أ-١١، سيشمل برنامج عمل الدورة الثانية عشرة للجنة العلم والتكنولوجيا نتائج المؤتمر العلمي الثالث للاتفاقية، وبرنامج عمل اللجنة لفترة السنتين المقبلة، وإقامة روابط بين المعارف العلمية واتخاذ القرارات.

٤٧ - وفي إطار تحضير الأعمال الفنية للدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف، عقدت الأطراف اجتماعات الدورة الاستثنائية الرابعة للجنة العلم والتكنولوجيا، والمؤتمر العلمي الثالث للاتفاقية، والدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية باستعراض تنفيذ الاتفاقية.

باء - الدورة الاستثنائية الرابعة للجنة العلم والتكنولوجيا

٤٨ - تناولت الدورة الاستثنائية الرابعة للجنة العلم والتكنولوجيا، التي نُظمت بالتزامن مع المؤتمر العلمي الثالث للاتفاقية، موضوع ''مكافحة التصحر/تدهور الأراضي والجفاف من أجل الحد من الفقر وتحقيق التنمية المستدامة: مساهمة العلم والتكنولوجيا والمعارف التقليدية والممارسات''. وعلاوة على ذلك، ركزت الدورة على الصلة القائمة بين تغير المناخ والتصحر، وسبل التنبؤ بالتغيرات المقبلة في الأراضي الجافة، وتقييمها والتكيف معها.

٤٩ - وشارك في الدورة أكثر من ٢٨٠ عالما وممثلا حكوميا وممثلا عن منظمات المجتمع المدني وكيانات الأمم المتحدة. وورد إلى المؤتمر ما مجموعه ٢٠٦ ملخصات وغيرها من الوثائق التي جرى عرضها خلال الجلسات المخصصة للملصقات. واستخدم المؤتمر صيغة جديدة قائمة على المشاركة لتعزيز التفاعل فيما بين المشاركين. وكان الهدف من الدورة الاستثنائية الرابعة للجنة هو التوصل إلى نواتج علمية سليمة يمكن أن تدعم صياغة السياسات في الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف. وركزت النتائج العلمية الرئيسية على آثار الضغط

الديمغرافي وممارسات الإدارة غير المستدامة للأراضي في تدهور الأراضي والتصحر. وأشير إلى أن هاتين الظاهرتين تتفاقمان في جميع أنحاء العالم بسبب الآثار الناجمة عن تغير المناخ، التي تشمل تغير أنماط سقوط الأمطار، وزيادة تواتر وشدة موجات الجفاف والفيضانات، وارتفاع درجات الحرارة، والتحولات الإيكولوجية العميقة.

٥٠ - ولاحظ المؤتمر أن النُهج القائمة على النظم الإيكولوجية وممارسات الإدارة المستدامة للأراضي تنطوي على قدرة التكيف مع تغير المناخ ومع تدهور الأراضي في ظل حماية التنوع البيولوجي أو تعزيزه في الكثير من الحالات. غير أن اللجنة أشارت أيضا، في دورتها الاستثنائية الرابعة، إلى ضرورة توافر أحدث العلوم والتكنولوجيات إلى جانب المعارف المحلية أو التقليدية التي تكونت مع مرور الزمن. ولوحظ أيضا أن الأراضي الجافة تتسم بتفاوت كبير في سقوط الأمطار وحالات من الجفاف لا يمكن التنبؤ بها. وهذا ما أدى إلى وضع نُظم لاستغلال الأراضي، وهياكل وعمليات إدارة تعكس حالات عدم اليقين هذه وتستجيب لها من خلال المرونة والقدرة على التغيير في استخدام رأس المال الطبيعي للأراضي.

٥١ - وسوف تُحال النتائج التي توصلت إليها لجنة العلم والتكنولوجيا في دورتها الاستثنائية الرابعة إلى اللجنة في دورتها الثانية عشرة. كما ستقوم هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات المنشأة حديثا بصياغة توصيات توجيهية لوضع السياسات بناءً على نتائج المؤتمر، وستحيلها إلى اللجنة في دورتها الثانية عشرة من أجل زيادة فرص الاستفادة من السياسات والآثار الناشئة عنها.

جيم - الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية باستعراض تنفيذ الاتفاقية

٥٢ - عُقدت الدورة الثالثة عشرة للجنة المعنية باستعراض تنفيذ الاتفاقية في بون، ألمانيا، في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٥. وسبقت انعقاد الدورة الاجتماعات المتعلقة بمرفقات التنفيذ الإقليمي الخمسة للاتفاقية، التي جرى تنظيمها يومي ٢٣ و ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٥.

٥٣ - وأجرت اللجنة التقييم الثالث لتنفيذ الاتفاقية في ضوء الأهداف التنفيذية للاستراتيجية العشرية وغاياتها العالمية، فضلا عن استعراض التدفقات المالية من أجل تنفيذ الاتفاقية. وقد استندت العملية إلى التقارير الوطنية المقدمة إلى الأمانة وإلى تحليل للتقدم المحرز منذ الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٩ على أساس مؤشرات الأداء.

٥٤ - وقدَّم ٩٥ في المائة من البلدان الأطراف المتأثرة تقارير وطنية كي تستعرضها اللجنة في دورتها الثالثة عشرة، وكذلك فعل ٧٠ في المائة من البلدان المتقدمة النمو الأطراف في الاتفاقية. وبعد استعراض هذه المعلومات، لاحظت اللجنة الاتجاهات التالية. لقد أُحرِز تقدم

كبير في وضع وتنفيذ الآليات المؤسسية على الصعيد الوطني. وإضافة إلى ذلك، بات ٣٠ في المائة تقريبا من سكان العالم على اطِّلاع بمسائل التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، وبأوجه تفاعلها مع تغير المناخ والتنوع البيولوجي.

٥٥ - ولاحظت اللجنة كذلك أن أنشطة الرصد والتخطيط على الصعيد الوطني أصبحت أكثر فعالية، إذ أن ٨٠ في المائة من برامج العمل تعتمد على تحديدٍ سليم للمسبِّبات البيوفيزيائية والاجتماعية - الاقتصادية للتصحر، وتفاعلها مع تغير المناخ والتنوع البيولوجي. كما أشارت الأطراف المشاركة في الدورة الثالثة عشرة للجنة إلى أن أقل من ٦٠ في المائة من جميع برامج العمل يجري تنفيذها فعليا.

٥٦ - وأُولي أيضا اهتمام كبير لتوافر الموارد المالية، الذي تم تحديده كواحد من أهم العوامل المقيِّدة. وثمة عامل مقيِّد آخر وهو أن ثلث البلدان فقط قد وضع أطر الاستثمار المتكاملة التي يمكنها أن تساعد البلدان على زيادة الاستثمارات في الأراضي، سواء كانت من الموارد المحلية أو الخارجية. ولاحظت اللجنة أن القطاع العام لا يزال يشكل أكبر مصدر للتمويل المتعلق بالأراضي. وتمثل التزامات البلدان المتقدمة النمو الأطراف في الاتفاقية ١٠ في المائة من مجموع الالتزامات. ودعت اللجنة أيضا إلى زيادة المخصصات المالية لمكافحة تدهور الأراضي.

٥٧ - ودعت الأطراف مرفق البيئة العالمية إلى النظر في وضع برنامج تمويل متعدد السنوات وتخصيص موارد كافية لعكس اتجاه الجمود والثمن الناجم عنه في التصدي لتدهور الأراضي، المقدَّر بـ ٦٦ بليون دولار سنويا، من أجل دعم الإدارة المستدامة للأراضي وتحقيق التعادل في تدهور الأراضي. ودعت الأطراف أيضا إلى زيادة فرص الحصول على مصادر تمويل متنوعة، بما في ذلك الصندوق الأخضر للمناخ وصندوق التكيف، من أجل زيادة إمكانات التكيف والتخفيف القائمة على الأراضي.

٥٨ - وقامت الأطراف أيضا بتقييم المفاوضات الجارية في الأمم المتحدة بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، ورحبت بتقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية التابع للجمعية العامة والمعني بأهداف التنمية المستدامة، وأشادت على وجه الخصوص بالهدف ١٥ والغاية ٣ المتصلة به بشأن التعادل في تدهور الأراضي. وناقشت الأطراف مسألة إدماج مفهوم التعادل في تدهور الأراضي، أو أي غايات أخرى ذات صلة بتدهور الأراضي تعتمدها الجمعية العامة، في برامج العمل الوطنية. وفي هذا الصدد، رحبت أيضا بالمبادرة الرائدة التي اضطلع بها ١٦ بلدا لتحويل هدف التعادل في تدهور الأراضي إلى غايات طوعية وطنية، بالاستفادة من إطار التنفيذ وآليات الرصد والتقييم المنشأة في إطار عملية الاتفاقية؛ وتحديد غايات

طوعية وطنية تتعلق بالتعادل في تدهور الأراضي في خططها الوطنية الخاصة بالتكيف؛ ورصد تحقيق هذه الغايات بحلول عام ٢٠٣٠.

دال - متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في سياق خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥

١ - النظر في المسائل المتعلقة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف في عملية إعداد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥

٥٩ - بدأت المفاوضات الحكومية الدولية بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ في مقر الأمم المتحدة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. وخلال جولات التفاوض، أعرب عدد من مجموعات المصالح، بما فيها مجموعة الأصدقاء المعنية بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف، عن تأييدها القوي للنظر في المسائل المتعلقة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف، ولوضع هدف متعلق بالتنمية المستدامة و/أو غاية متعلقة بالتعادل في تدهور الأراضي.

٦٠ - وفي الجولة الثالثة للمفاوضات الحكومية الدولية، التي عُقدت في الفترة من ٢٣ إلى ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٥ وتناولت مسألة المؤشرات، طلب الميسِّرون المشاركون في المفاوضات الحكومية الدولية بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ إلى أمانة الاتفاقية وإلى كيانات أخرى تابعة للأمم المتحدة تشمل فريق الدعم التقني القيام، عن طريق اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة، بإعداد قائمة أولية للمؤشرات المتعلقة بأهداف التنمية المستدامة. وبناء عليه، قدمت الأمانة مقترحا بشأن المؤشرات فيما يتعلق بهدف وقف تدهور الأراضي وعكس اتجاهه. واقتُرح أن يصاغ المؤشر المتعلق بالهدف ١٥-٣، الذي يتناول مسألة إيجاد عالم خال من ظاهرة تدهور الأراضي، بطريقة تعكس الاتجاهات في تدهور الأراضي مقيسةً بالهكتار أو بالكيلومتر المربع أو بالنسبة من إجمالي مساحة الأراضي. وتم تأكيد أن الاتجاهات يمكن أن تكون إما سلبية (تدهور) أو إيجابية (تحسن)، وأن سنة الأساس ستكون سنة ٢٠١٥ لقياس الاتجاهات المستقبلية وتقييمها. وسيقاس نطاق الاتجاهات على الصعيدين الوطني ودون الوطني، وعلى النحو الذي تحدده القدرات والأولويات الإنمائية.

٢ - الفريق العامل الحكومي الدولي

٦١ - في الوثيقة الختامية لمؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة المعنونة ”المستقبل الذي نصبو إليه“ (قرار الجمعية العامة ٦٦/٢٨٨، المرفق)، طلبت الجمعية العامة إلى الدول الأعضاء أن تعمل على إيجاد عالم خال من ظاهرة تدهور الأراضي في سياق التنمية المستدامة. واعتمد

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر المقرر ٨/م أ-١١، الذي قرر فيه إنشاء فريق عامل حكومي دولي لمتابعة نتائج المؤتمر ذات الصلة بالتعادل في تدهور الأراضي.

٦٢ - وعقد الفريق العامل الحكومي الدولي ثلاثة اجتماعات ووضع الصيغة النهائية لتقريره، وفقا لولايته المحددة بموجب المقرر ٨/م أ-١١. وعملا بالولاية نفسها أيضا، وضع الفريق تعريفا ذا أساس علمي لمفهوم التعادل في تدهور الأراضي وحدد الخيارات والآثار المتعلقة بتنفيذه في إطار الاتفاقية، مع الإحاطة علما بالعملية الجارية لوضع خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وسيقدَّم التقرير إلى مؤتمر الأطراف للنظر فيه في دورته الثانية عشرة المقرر عقدها في أنقرة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥.

هاء - الاحتفال العالمي باليوم العالمي لمكافحة التصحر والجفاف لعام ٢٠١٥

٦٣ - أعلنت الجمعية العامة، في قرارها ١١٥/٤٩، يوم ١٧ حزيران/يونيه يوما عالميا لمكافحة التصحر والجفاف. ودعت جميع الدول إلى تكريس اليوم العالمي هذا لتعزيز الوعي العام بمكافحة التصحر وآثار الجفاف وتنفيذ أحكام الاتفاقية.

٦٤ - وأقيم الاحتفال العالمي باليوم العالمي لمكافحة التصحر والجفاف لعام ٢٠١٥ في ميلانو، إيطاليا، واستضافته حكومة إيطاليا بالتعاون مع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، والبنك الدولي، ومنظمات أخرى. وتخللت هذه المناسبة بيانات أدلى بها مسؤولون رفيعو المستوى، وعرضُ شهادات باستخدام الوسائل السمعية والبصرية، قدمها ممثلو المجتمعات المحلية وشخصيات معروفة. ولاقى الاحتفال تغطية إعلامية عالمية واسعة. ويمكن الاطلاع على التقرير المتعلق بالاحتفال العالمي على الموقع الشبكي للاتفاقية.

٦٥ - وكان الهدف من اليوم العالمي لعام ٢٠١٥ توجيه الانتباه إلى طائفة من المسائل المترابطة، يُذكر منها على سبيل المثال دعم الإدارة المستدامة للأراضي في الأراضي الجافة، لا سيما من خلال الزراعة الذكية والتكيف مع تغير المناخ؛ وتعزيز إمكانية الحصول على التكنولوجيا وعلى حقوق ملكية الأراضي للمزارعين ذوي الحيازات الصغيرة الذين يحافظون على البيئة ويلبون الاحتياجات الغذائية للفقراء؛ والإقرار بأفضل الممارسات بشأن الاستخدام المتوازن للأراضي وفقا لنمط الاستهلاك المراعي للبيئة، والتعلم من تلك الممارسات؛ والتشجيع على زيادة الاستثمارات في ممارسات الإدارة المستدامة للأراضي لكفالة إنشاء وصيانة نظم غذائية مستدامة؛ والإقرار بأن التصحر هو خط المواجهة غير المرئي الذي ينطوي على تهديدات للأمن والسلم والاستقرار في البلدان المتضررة من خلال شح الأغذية

والمياه، والهجرة التي تفرضها العوامل البيئية. وكان اليوم العالمي يهدف أيضاً إلى تعزيز الصلات بين الهدفين ٢ و ١٥ من أهداف التنمية المستدامة، بالإضافة إلى المساهمة في الاحتفال بالسنة الدولية للتربة.

٦٦ - واحتفالا أيضا باليوم العالمي لمكافحة التصحر والجفاف، أعلنت أمانة اتفاقية مكافحة التصحر عن أسماء الفائزين في أول مسابقة تُقيمها لكتابة القصص القصيرة. وقد نُظمت هذه المسابقة بهدف تحسين فهم مختلف الطرائق التي تصف فيها الشعوب في جميع أنحاء العالم علاقتها بالأرض.

٦٧ - وحثَّ موضوع المسابقة بعنوان ''الأرض ترعى البشر وترعى الحياة'' على تقديم أكثر من ٢٣٠ نصاً من حوالي ٥٠ بلدا، لمشاركين تتراوح أعمارهم بين ٧ سنوات و ٧٧ سنة. واتسمت النصوص المقدمة بالإبداع والإحساس الملْهَم ونفاذ البصيرة، وقدَّمت العديد من القصص الأرض بأنها تمثل الأمّ ودعت إلى اتخاذ إجراءات فورية من أجل استصلاح وحماية الأراضي ومواردها.

٦٨ - وأسفرت جهود التوعية والدعوة التي بذلتها الأمانة خلال اليوم العالمي أيضا عن تلقي ما يقارب ١٠٠ ٠٠٠ زيارة على صفحة الأمانة على شبكة الإنترنت، وهو ما يزيد على خمسة أضعاف عدد الزيارات خلال نفس الفترة في عام ٢٠١٤. كما سجل عدد التعليقات وتعابير الاستحسان على شبكات التواصل الاجتماعي ارتفاعا ملحوظا بمناسبة اليوم العالمي.

٦٩ - ونظمت الحكومات وهيئات المجتمع المدني، من جهتها، أكثر من ٣٦ مناسبة احتفالية في جميع أنحاء العالم. وشملت هذه المناسبات مسابقة رسم للأطفال، وعقد منتديات، وتنظيم حملات، وإصدار نشرات إعلامية، وبث برامج إذاعية، وعقد لقاءات مفتوحة. ووجَّه عدد من البلدان الانتباه إلى الحاجة إلى مكافحة التصحر من خلال أنشطة من قبيل غرس الأشجار.

٧٠ - وأصدر الأمين العام رسالة بمناسبة الاحتفال باليوم العالمي، أشار فيها إلى أن تدهور الأراضي والتصحر يقوِّضان حقوق الإنسان، بدءا بالحق في الغذاء. ومع الإقرار بأن هناك بليون شخص يفتقرون إلى التغذية الكافية، وأن الأشخاص الذين يعتمدون على المناطق المتدهورة هم من بين أكثر المتضررين، أكد الأمين العام بأن وضعهم يمكن أن يزداد سوءا إذا أدى تدهور الأراضي، كما هو متوقع، إلى تخفيض الإنتاج الغذائي العالمي بنسبة ١٢ في المائة بحلول عام ٢٠٣٥.

٧١ - ولاحظ الأمين العام أيضا أن ١٢ مليون هكتار من الأراضي المنتجة تتدهور كل سنة، وحذَّر من أن ذلك لا يؤدي إلى إزالة الغابات فحسب، بل أيضا إلى انبعاث غازات الاحتباس الحراري في الغلاف الجوي، مما يسهم في الاحترار العالمي. وفي هذا السياق، أكد الأمين العام على ضرورة تغيير المسار، والتركيز على إصلاح كل هكتار من الأراضي المتدهورة يمكن أن يوفر الغذاء أو المياه العذبة. وشدد أيضا على أن الأرض مورد متجدد، لكن فقط إذا استثمر العالم في التعادل في تدهور الأراضي على النحو الذي اقترحته الدول الأعضاء في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

واو - التعاون مع مرفق البيئة العالمية

٧٢ - لا يزال التعاون مع مرفق البيئة العالمية تحكمه مذكرة التفاهم الحالية المبرمة مع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. وبناء على طلب من مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، وضعت الأمانتان الصيغة النهائية للنتائج التي تمخضت عنها مشاوراتهما، وسوف تقدمان التعديلات التي جرى التوصل إليها إلى الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف لينظر فيها. كما تناقش أمانة الاتفاقية مع نظيرتها حاليا سبل تيسير حصول الأطراف المؤهلة على التمويل للأنشطة المتعلقة بالتدريب وبناء القدرات، وتيسير إمكانية تقديم التقارير على نحو أفضل وفي الوقت المناسب.

زاي - الشراكات

٧٣ - واصلت أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر المشاركة بنشاط أيضاً في المبادرات والأنشطة المتعلقة بالتعاون وإقامة الشراكات مع كيانات الأمم المتحدة الأخرى سعيا لتحقيق أهداف الاتفاقية. ومن أبرز الأنشطة المضطلع بها الاتفاقُ المبرم بين أمانتي اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر واتفاقية الأراضي الرطبة ذات الأهمية الدولية وخاصة بوصفها موئلا للطيور المائية، الذي قررتا فيه التعاون بشأن استصلاح الأراضي كجزء من الالتزام المشترك للمضي قدما نحو تحقيق التعادل في تدهور الأراضي.

٧٤ - ووقَّعت أمانتا اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر والمنظمة الدولية للهجرة اتفاق شراكة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ بهدف بناء القدرة الاجتماعية والبيئية على التكيف، والحد من التوتر بشأن الموارد من الأراضي، ومساعدة البلدان على حماية أشد الناس ضعفا. واتفقت الأمانتان على العمل معا لوضع نهج مشترك يجمع بين مبادئ التخطيط لاستخدام الأراضي، والممارسات القائمة على الحقوق، وتقنيات الإدارة المستدامة للأراضي، والأنشطة المتعلقة بإدارة الهجرة، واستراتيجيات حشد الموارد من أجل التكيف مع تغير المناخ.

٧٥ - وستقوم الشراكة بتقييم المخاطر القائمة ومعالجة أوجه الضعف، وتعزيز فرص الحصول على الأراضي وإعادة تأهيلها على أساس نُهج قائمة على الحقوق، وتعزيز أطر وآليات الحماية. وتعتزم الشراكة أيضا تقديم الدعم التقني والتخطيط اللازم لتعزيز تقنيات الإدارة المستدامة للأراضي في المناطق المعرضة للهجرة، مع إيلاء اهتمام خاص للمجتمعات الأكثر ضعفا التي تعيش في المناطق المعرضة للخطر، والحيلولة دون التشرد، وتحسين التخطيط لاستخدام الأراضي ومواصفات البناء، وتيسير التنقل باعتباره أحد التدابير الوقائية واستراتيجية من استراتيجيات الاستجابة. وسوف تستكشِفُ الشراكة أيضا مساهمات واستثمارات المهاجرين وأفراد الشتات، وستساعد على توجيه التحويلات نحو إصلاح الأراضي وإدارتها.

حاء - الملاحظات والإجراءات التي يمكن أن تتخذها الجمعية العامة

٧٦ - خلال الفترة قيد الاستعراض، ظلت مسائل التصحر وتدهور الأراضي والجفاف قيد نظر الهيئات الفرعية للاتفاقية والجمعية العامة، من خلال فريق التفاوض الحكومي الدولي التابع لها المعني بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وقد استعرضت اللجنة المعنية باستعراض تنفيذ الاتفاقية ولجنة العلم والتكنولوجيا كفاءة الأداء وأوصتا مؤتمر الأطراف المقبل باتخاذ عدد من الإجراءات لتحسين العمل. ومن المرجح أن تعتمد المفاوضات الحكومية الدولية الجارية بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ هدفا متعلقا بالتنمية المستدامة وغاية ذات صلة بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف. وقد تود الجمعية العامة أن تواصل تقديم دعمها لتنفيذ الاتفاقية مع أخذ تلك التطورات في الحسبان. وقد تود الاستناد إلى الأحكام الواردة في قرارها ٢٢١/٦٩، بما في ذلك الأحكام المتصلة بالعلاقة بين مسائل التصحر وتدهور الأراضي والجفاف من جهة، وعدد من التحديات التي تواجه السياسات العالمية، وأبرزها الأمن الغذائي، والفقر، والتكيف مع تغير المناخ والتخفيف من آثاره، وعدم الاستقرار السياسي في المناطق المتضررة.

ثالثا - التقرير المتعلق بتنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي

ألف - مقدمة

٧٧ - دعت الجمعيةُ العامة أمانةَ اتفاقية التنوع البيولوجي، في قرارها ٢٢٢/٦٩، إلى أن تقدم إليها في دورتها السبعين تقريرا عن تنفيذ الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠، وأهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بما في ذلك الصعوبات التي تعترض عملية تنفيذها. ويُقدم هذا التقرير استجابة لتلك الدعوة.

باء - نتائج الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي

٧٨ - عُقد الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في الفترة من ٦ إلى ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، في بيونغ شانغ، جمهورية كوريا. واعتمد الجزء الرفيع المستوى الذي عُقد يومي ١٥ و ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، وحضره أكثر من ١٠٠ وزير ونائب وزير وممثلين رفيعي المستوى، إعلان غانغ وون بشأن التنوع البيولوجي من أجل التنمية المستدامة. ورحب الوزراء ورؤساء الوفود في الإعلان بالأهمية التي أُوليت للتنوع البيولوجي في الوثيقة الختامية للفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بأهداف التنمية المستدامة (A/68/970)، ودعوا إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات من أجل إدماج وتعميم التنوع البيولوجي في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وشددوا أيضا على أهمية الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ وأهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي لعام ٢٠٥٠ بالنسبة إلى خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، والإسهام الرئيسي لكلٍّ من الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي ومجموعة أهداف آيتشي في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، على جميع المستويات، ودعوا الجمعية العامة إلى دمجهما بفعالية في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

٧٩ - وفي إطار الموضوع الرئيسي ”التنوع البيولوجي من أجل التنمية المستدامة“، اعتمد الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية ٣٣ مقررا، وتشكل المقررات الستة الأولى منها خريطة طريق بيونغ شانغ من أجل تعزيز تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ وتحقيق أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

٨٠ - ومن أبرز المقررات التي اعتمدها الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف تلك المتعلقة بالتنوع البيولوجي والتنمية المستدامة، ولا سيما المقرر ١٢/٤ بشأن إدماج التنوع البيولوجي في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وأهداف التنمية المستدامة، والمقرر ١٢/٥ بشأن التنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة. وفي المقرر الأول، شجعت الأطراف الحكوماتِ على المشاركة التامة في المناقشات بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وأهداف التنمية المستدامة، بهدف إدماج وتعميم مراعاة أهداف الاتفاقية والخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠، ليس فقط في الأهداف والغايات والمؤشرات ذات الصلة، بل أيضا في وسائل تنفيذ برنامج قائم على التحول لتحقيق التنمية المستدامة. وطلبت الأطراف إلى الأمين التنفيذي أن يواصل عمله في إطار الإجراءات الجارية من أجل كفالة إدماج التنوع البيولوجي ووظائف وخدمات النظم الإيكولوجية على النحو المناسب في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وأهداف التنمية المستدامة، وإبقائها على علم بأي تطورات هامة.

٨١ - وفي المقرر ١٢/٥ بشأن التنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة، أقرت الأطراف بأهمية التنوع البيولوجي من أجل القضاء على الفقر، وشجعت الحكومات على اتخاذ الخطوات اللازمة لمعالجة هذه الصلات على الصعيد الوطني. وهي تشمل، في جملة أمور، الإجراءات المتعلقة بتخطيط التنمية والقضاء على الفقر، وعمليات الميزنة الوطنية، والجهود المبذولة بشأن الأمن الغذائي والتغذية، والحد من مخاطر الكوارث وغيرها من السياسات والعمليات على الصعيد الوطني.

٨٢ - واتُخذ العديد من المقررات في الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف على أساس التقييم المقدم في الدراسة الاستشرافية الرابعة للتنوع البيولوجي في العالم، التي صدرت في الاجتماع الثاني عشر. ومن أبرز نتائجها أن جميع الأطراف قد زادت جهودها الرامية إلى تنفيذ التزاماتها بموجب اتفاقية التنوع البيولوجي، لكن يلزم أساسا بذل جهود أكبر للحد من فقدان التنوع البيولوجي على نحو هام وتحقيق أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

٨٣ - ومن بين المسائل الأخرى التي أجرى مؤتمر الأطراف مداولات حولها واتخذ مقررات بشأنها تغير المناخ والتنوع البيولوجي، وحفظ واستعادة النُظم الإيكولوجية، والبيولوجيا التركيبية، والأنواع الغريبة الغازية.

٨٤ - وأُوليت أيضا عناية كبيرة للتنوع البيولوجي البحري، بما في ذلك اعتماد نتائج سبع حلقات عمل إقليمية لتيسير توصيف المناطق البحرية ذات الأهمية الإيكولوجية أو البيولوجية، واعتماد توجيهات لتقليل الضغوط على الشعاب المرجانية، والحد من الأثر الضار للضجيج تحت سطح الماء على التنوع البيولوجي البحري. وأُعلن أيضا عن صدور تقرير جديد من سلسلة التقارير التقنية لاتفاقية التنوع البيولوجي بشأن أثر تحمّض المحيطات على التنوع البيولوجي خلال الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف. كما سُلِّط الضوء خلال الاجتماع على أنشطة بناء القدرات، بما في ذلك الأنشطة الجارية في إطار مبادرة المحيطات المستدامة.

٨٥ - وبحث مؤتمر الأطراف سبل تعبئة الموارد المالية والبشرية الضرورية لتحقيق أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي لعام ٢٠٢٠، واعتمد الأهداف النهائية لتعبئة الموارد في إطار متابعة الأهداف الأولية التي سبق الاتفاق عليها خلال اجتماعه الحادي عشر. وأجرى المؤتمر مداولات بشأن تمديد استراتيجية تعبئة الموارد إلى ما بعد عام ٢٠١٥.

٨٦ - وأنشأ مؤتمر الأطراف هيئة فرعية جديدة، تُعرف باسم الهيئة الفرعية للتنفيذ، ويراد منها مساعدة المؤتمر في مهمته الهامة المتمثلة في إبقاء تنفيذ الاتفاقية قيد الاستعراض. كما اتفقت الأطراف في بروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي، وفي بروتوكول ناغويا المتعلق بالحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل

والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي، على أن الهيئة الفرعية للتنفيذ ستدعم البروتوكولين أيضا.

٨٧ - وجرى النظر كذلك في توصيات الاجتماع الثامن للفريق المخصص المفتوح باب العضوية العامل بين الدورات المعني بالمادة ٨ (ي) من الاتفاقية والأحكام ذات الصلة، خلال الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف، الذي أقر المؤتمر خلاله خطة العمل العالمية بشأن الاستخدام المستدام والمألوف للتنوع البيولوجي، وحث الأطراف وسائر الجهات المعنية على تنفيذها، مع مراعاة السياقات الوطنية المتنوعة، بما في ذلك النظم القانونية والسياساتية. وطلب مؤتمر الأطراف أيضا إلى الفريق العامل المعني بالمادة ٨ (ي) من الاتفاقية والأحكام المتصلة بها مواصلة العمل على إعداد توجيهات من شأنها أن تساعد الأطراف والحكومات في وضع التشريعات أو الآليات الأخرى، بما فيها خطط العمل الوطنية والنظم ذات الطبيعة الخاصة من أجل التنفيذ الفعال للمادة ٨ (ي) والأحكام المتصلة بها، بما يكفل أن حقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية معترف بها ومُصانة ومضمونة تماما في سياق الاتفاقية فيما يتعلق بمعارف وابتكارات وممارسات تلك الشعوب والمجتمعات.

٨٨ - وفي المقرر ٧/١٢، أقر مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي بأهمية الاعتبارات الجنسانية من أجل تحقيق أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي، ورحب بخطة العمل الجنسانية للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠ في إطار الاتفاقية، وطلب إلى الأطراف تقديم تقارير عما تتخذه من إجراءات لتنفيذها. وتحدد الخطة الدور الذي ستضطلع به أمانة الاتفاقية في تحفيز وتيسير الجهود التي تُبذل على نطاق الاتفاقية ومع الشركاء والأطراف على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية للتغلب على القيود والاستفادة من الفرص المتاحة للنهوض بالمساواة بين الجنسين في نطاق عملها، وتحدد أيضا الإجراءات التي قد تتخذها الأطراف لتعميم مراعاة الاعتبارات الجنسانية عند تنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي. وتمشيا مع الفقرة ٣١ من قرار الجمعية العامة ٢٨٨/٦٦، ومع خطة العمل الخمسية للأمين العام والتزامه بالعمل مع الشباب ولصالحهم، وخطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة بشأن الشباب التي أعدتها شبكة النهوض بالشباب المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة، يسَّرت أمانة الاتفاقية ضم ممثلي الشباب إلى عملياتها، بما في ذلك خلال الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف وجزئه الرفيع المستوى. ولهذه الغاية، عملت شبكة الشباب العالمية المعنية بالتنوع البيولوجي على توفير التنسيق غير الرسمي لمشاركة الشباب، ووفرت منبرا عالميا يتيح للشباب المشارك في الأنشطة المتصلة بالتنوع البيولوجي تبادل الخبرات والعمل دعما لتنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك بالشراكة مع الأطراف.

٨٩ - وتميز الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف بعقد جلسات خاصة بشأن السلام والتنوع البيولوجي، وتنظيم برنامج حافل بالمناسبات الجانبية المصممة لتعبئة وإشراك مجموعة من الجهات المعنية في سبيل تنفيذ الاتفاقية. وتضمن ذلك سلسلة من الأحداث على مدى ثلاثة أيام من أجل إشراك القطاع الخاص، شملت جزءا رفيع المستوى، وحلقة عمل عن قطاع الأعمال والتنوع البيولوجي، واجتماعا للشراكة العالمية لقطاع الأعمال والتنوع البيولوجي، حيث عُقدت جلسات بشأن السياحة المستدامة، والتجارة البيولوجية، والتنوع البيولوجي كرأسمال طبيعي، والمسائل المتعلقة بالحصول على الموارد الجينية وتقاسم منافعها. واتخذ مؤتمر الأطراف أيضا مقررا بشأن إشراك قطاع الأعمال (المقرر ١٠/١٢) يشدِّد، في جملة أمور، على مسائل مثل عملية الإبلاغ بحيث يتم كفالة إسهام القطاع الخاص في تنفيذ أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وبناء القدرات من أجل مساعدة قطاع الأعمال على تعميم مراعاة التنوع البيولوجي، وكفالة توافر المعلومات المتعلقة بالتنوع البيولوجي المعدَّة لقطاع الأعمال في مختلف المنتديات. وأُعلن في الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف أيضا عن تدشين مبادرة بشأن مؤشرات آثار التنوع البيولوجي على إنتاج السلع الأساسية. وللمرة الأولى، كان لممثلي القطاع الخاص حضور في الجزء الرفيع المستوى لمؤتمر الأطراف، وقد تمكَّنوا من الإدلاء ببيان جماعي تعبيرا عن آرائهم.

٩٠ - وانعقد أيضا مؤتمر قمة المدن والحكومات دون الوطنية المعني بالتنوع البيولوجي بموازاة الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف، في الفترة من ١٢ إلى ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، واجتذب أكثر من ٥٠٠ مشارك، من بينهم عُمد ومحافظون من مختلف أنحاء العالم. وانصب تركيز مؤتمر القمة على الحوكمة التعاونية من أجل التنوع البيولوجي.

٩١ - وانعقد أيضا على هامش الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف معرض عن أفضل الممارسات في مجال الاتصال. ونوقش خلال المعرض تنفيذ أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي وعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي. ووفر جناحُ اتفاقيات ريو إطارا تعاونيا لتسليط الضوء على التعاون الجاري فيما بين مجموعة من الشركاء من أجل النهوض بجداول الأعمال المشتركة للاتفاقيات الثلاث، وهي اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيّر المناخ، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا، واتفاقية التنوع البيولوجي.

٩٢ - وتم أيضا تدشين مبادرة الجسر البيولوجي التي اتخذتها جمهورية كوريا، الحكومة المضيفة، خلال الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف. وترمي المبادرة إلى تيسير التعاون داخل المجتمع الدولي من أجل توفير التعاون التقني والعلمي. وخلال الاجتماع، دشنت حكومة

جمهورية كوريا أيضا مبادرات إضافية دعما لجدول أعمال الاتفاقية، وهي: مبادرة الحوار من أجل السلام والتنوع البيولوجي دعما لجهود الحفظ عبر الحدود، ومبادرة استعادة النُظم الإيكولوجية للغابات.

جيم - النتائج الرئيسية للاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية

٩٣ - انعقد الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية في الفترة من ٢٩ أيلول/سبتمبر إلى ٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، واتخذ ١٤ مقررا من أجل النهوض بتنفيذ بروتوكول كارتاخينا. ويُذكر من بين أبرز المقررات المعتمدة تلك المتعلقة بالاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية المتصلة باستيراد الكائنات الحية المحورة في إطار بروتوكول كارتاخينا، وتقييم المخاطر وإدارة المخاطر المتعلقة بالكائنات الحية المحورة، وتقييم واستعراض فعالية بروتوكول كارتاخينا، والحركات غير المتعمدة للكائنات الحية المحورة عبر الحدود.

٩٤ - ومدَّد الاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية ولاية فريق الخبراء التقنيين المخصص للنظر في الاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية، بغرض مواصلة تطوير الوضوح المفاهيمي بشأن الاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية الناجمة عن تأثير الكائنات الحية المحورة على حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه بشكل مستدام. ويرمي المقرر إلى التماس آراء وتعليقات الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات المعنية ولجان الشعوب الأصلية واللجان المحلية من أجل تحقيق الوضوح المفاهيمي بشأن الاعتبارات الاجتماعية - الاقتصادية في إطار بروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية.

٩٥ - وخلال اجتماعه السابع أيضا، رحب مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف بنتائج اختبار التوجيهات المتعلقة بتقييم المخاطر الناجمة عن الكائنات الحية المحورة، ودعا الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات المعنية إلى إجراء المزيد من الاختبارات للتوجيهات أو استخدامها، حسب الاقتضاء، في الحالات الفعلية لتقييم المخاطر وكأداة لأنشطة بناء القدرات في مجال تقييم المخاطر، بهدف تمكين فريق الخبراء التقنيين المخصص للنظر في تقييم المخاطر من تحسين التوجيهات. كما أوصى مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف باتباع نهج منسق مع مؤتمر الأطراف في الاتفاقية بشأن مسألة البيولوجيا التركيبية.

٩٦ - وعلاوة على ذلك، قرر مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف إجراء العملية الثالثة لتقييم واستعراض فعالية بروتوكول كارتاخينا بالاقتران مع تقييم منتصف المدة للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ خلال اجتماعه الثامن، حيث سيستند التقييم إلى المعلومات المستمدة من التقارير الوطنية الثالثة بوصفها المصادر الرئيسية، ومن مركز تبادل المعلومات المتعلقة بالسلامة البيولوجية والبيانات الإضافية التي يتم جمعها عن طريق الاستقصاءات. وكُلفت الهيئة الفرعية للتنفيذ المنشأة حديثا باستعراض المعلومات التي تم جمعها وإجراء عملية التقييم والاستعراض الثالثة بالاقتران مع تقييم منتصف المدة للخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠، وتقديم توصياتها إلى الاجتماع المقبل لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية.

٩٧ - وخلال اجتماعه السابع أيضا، أنشأ مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف عملية ترمي إلى تعزيز أنشطة بناء القدرات المتعلقة بكشف الكائنات الحية المحورة وتحديدها. وفي الاجتماع نفسه، اتخذت حكومة جمهورية كوريا مبادرة دعما لبناء القدرات في إطار بروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية.

دال - بروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي لبروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية بشأن المسؤولية والجبر التعويضي

٩٨ - بعد اعتماد بروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي خلال الاجتماع الخامس لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية، الذي عقد في عام ٢٠١٠، بلغ عدد التصديقات على البروتوكول التكميلي، في ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٥، ما مجموعه ٣٢ تصديقا، بما في ذلك الموافقة عليه من جانب الاتحاد الأوروبي. وسيدخل البروتوكول التكميلي حيز النفاذ في اليوم التسعين من تاريخ إيداع الصك الأربعين من صكوك التصديق أو الانضمام أو القبول أو الموافقة من قِبَل الأطراف في بروتوكول كارتاخينا.

هاء - النتائج الرئيسية للمؤتمر الأول للأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا المتعلق بالحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي

٩٩ - على إثر إيداع صك التصديق الخمسين في ١٤ تموز/يوليه ٢٠١٤ على بروتوكول ناغويا المتعلق بالحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي، بدأ نفاذ البروتوكول بعد مرور ٩٠ يوما، في ١٢ تشرين الثاني/أكتوبر ٢٠١٤. وشكّل دخول بروتوكول ناغويا حيز النفاذ علامة فارقة في تاريخ الاتفاقية، ومثّل خطوة كبرى نحو تحقيق الهدف ١٦ من أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي الذي يقضي بأن يكون بروتوكول ناغويا، بحلول عام ٢٠١٥، نافذا ومطبَّقا ومتسقا مع التشريعات الوطنية.

١٠٠ - وبعد دخول البروتوكول حيز النفاذ، عُقد الاجتماع الأول لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا بالتزامن مع الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف، في الفترة من ١٣ إلى ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. وخلال الاجتماع، اتخذت الأطراف في بروتوكول ناغويا عددا من المقررات الرئيسية الرامية إلى مواصلة تعزيز تنفيذ البروتوكول. وشملت المقررات ما يلي: عملية للنظر في مدى الحاجة إلى آلية عالمية متعددة الأطراف لتقاسم المنافع وفي طرائق عمل هذه الآلية؛ وإطار استراتيجي لبناء القدرات؛ واستراتيجية للتوعية؛ وصيغة لتقديم التقارير الوطنية المؤقتة لرصد تنفيذ البروتوكول؛ وإجراءات وآليات لتعزيز الامتثال لأحكام البروتوكول ومعالجة حالات عدم الامتثال.

١٠١ - وفي اجتماعه الأول، اعتمد مؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا طرائق تشغيل مركز تبادل المعلومات بشأن الحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع الناشئة عن استخدامها، الذي يتيح منبرا تستطيع الأطراف من خلاله توفير وتبادل وتحديث المعلومات المطلوب تقديمها في إطار بروتوكول ناغويا.

واو - التقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ وتحقيق أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي، بما في ذلك الصعوبات التي ووجهت في عملية التنفيذ

١٠٢ - على نحو ما ذُكر في استنتاجات الدراسة الاستشرافية الرابعة للتنوع البيولوجي في العالم، تمثل محدودية القدرات والموارد اللازمة لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ تحديا كبيرا، لا سيما بالنسبة إلى البلدان النامية. ومن المتوقع أن

تؤدي زيادةُ التركيز على التعاون العلمي والتقني، ومواصلة إيلاء الاهتمام لتعبئة الموارد، إلى دعم البلدان في التصدي لهذه التحديات.

١٠٣ - قدم الفريق الرفيع المستوى المنشأ في إطار الاتفاقية، المعني بالتقييم العالمي للموارد اللازمة لتنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠، تقييمه الأولي إلى الاجتماع الخامس للفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية المعني باستعراض تنفيذ الاتفاقية، وإلى لجنة الخبراء الحكومية الدولية المعنية بتمويل التنمية المستدامة، وركز على أن النفقات المتكبدة والإجراءات المتخذة بهدف تحقيق أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي بحلول عام ٢٠٢٠ ينبغي الاعتراف بها باعتبارها جزءا من الاستثمار اللازم على نطاق أوسع لبلوغ أهداف التنمية المستدامة. وفي وقت سابق من عام ٢٠١٤، اختتمت الآلية المالية للاتفاقية، المعروفة بمرفق البيئة العالمية، مفاوضاتها بنجاح بشأن الفترة السادسة لتجديد الموارد (١ تموز/يوليه ٢٠١٤ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٨)، وخصصت مبلغا قدره ١,٢٩٦ بليون دولار لميدان العمل الرئيسي المتعلق بالتنوع البيولوجي، وهو ما يجعل التنوع البيولوجي أكبر ميدان بين ميادين العمل الرئيسية لمرفق البيئة العالمية.

١٠٤ - وسوف يكون من الأهمية بمكان أن يقدِّم المجتمع الدولي ومنظومة الأمم المتحدة الدعم من خلال تعميم مراعاة التنوع البيولوجي في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ وفي أهداف التنمية المستدامة، من أجل توليد الزخم اللازم وكفالة استمراره لتنفيذ الخطة الاستراتيجية وأهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وقد أُرفق بهذا التقرير تقييم تفصيلي للتقدم المحرز في تنفيذ الخطة الاستراتيجية وأهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي.

زاي - متابعة مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة

١٠٥ - سعيا لمتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي رحَّب بعقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي باعتباره إطارا هاما لزيادة مشاركة جميع أصحاب المصلحة في حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه بطريقة مستدامة، عمدت الأمانة إلى تعزيز الاضطلاع بعدد من الأنشطة. ويُذكر من بين أهم هذه الأنشطة عدد من المناسبات التذكارية التي نُظمت على الصعيد الوطني احتفالا باليوم الدولي للتنوع البيولوجي في ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٥. وكان موضوع اليوم الدولي لعام ٢٠١٥ هو ”التنوع البيولوجي من أجل التنمية المستدامة“. وتم اختيار هذا الموضوع على خلفية المناقشات التي دارت في الأمم المتحدة بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

١٠٦ - وتسهم الأمانة بفعالية أيضا في الأعمال التحضيرية التي استهلها فريق العمل التابع للأمم المتحدة دعما لمداولات الدول الأعضاء بشأن خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ بغرض تعميم مراعاة التنوع البيولوجي عند النظر في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥.

١٠٧ - واحتلت مسألة التنوع البيولوجي مكانا بارزا في المفاوضات المتعلقة بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥. وخلال هذه المناقشات، كانت الرسالة التي نقلها العديد من الوفود هي أن تحقيق التنمية المستدامة يتطلب تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ وأهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وسيتطلب تحقيق هذه الأهداف والغايات المتفق عليها دوليا والمتمثلة في حماية واستعادة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام ومنصف إدماجَ التنوع البيولوجي في السياسات الإنمائية، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة.

حاء - التوصيات

١٠٨ - قد تود الجمعية العامة في دورتها السبعين أن تقوم، في جملة أمور، بما يلي:

(أ) التشديد على أهمية متابعة وتنفيذ نتائج الاجتماع الثاني عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي، والاجتماع السابع لمؤتمر الأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية، والمؤتمر الأول للأطراف العامل بوصفه اجتماع الأطراف في بروتوكول ناغويا المتعلق بالحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي؛

(ب) دعوة جميع الأطراف إلى تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ وتحقيق أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي، وتعميم وإدماج التنوع البيولوجي في خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥؛

(ج) دعوة جميع الأطراف وإدارات الأمم المتحدة المعنية ووكالاتها المتخصصة وصناديقها وبرامجها ولجانها الإقليمية إلى الإسهام في تحقيق أهداف عقد الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي (٢٠١١-٢٠٢٠)؛

(د) الطلب إلى جميع الدول التي لم تصدق بعد على اتفاقية التنوع البيولوجي أو تنضم إليها أن تقوم بذلك؛

(هـ) الطلب إلى جميع الأطراف في الاتفاقية التي لم تصدق بعد على بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي، أو لم تنضم إليه، أن تقوم بذلك؛

(و) الطلب إلى جميع الأطراف في الاتفاقية التي لم تصدق بعد على بروتوكول كارتاخينا للسلامة البيولوجية وبروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي لبروتوكول كارتاخينا بشأن المسؤولية والجبر التعويضي، أو لم تنضم إليهما، أن تقوم بذلك.

المرفق

التقدم المحرز في تنفيذ أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي

يرد أدناه موجز للتقدم المحرز نحو تحقيق كل من الأهداف العشرين:

الهدف ١ – تشير الدلائل إلى حدوث زيادة في الوعي والفهم بشأن التنوع البيولوجي، إذ أبلغت البلدان عن إجراء حملات إعلامية، وإدراج هذا المفهوم في المناهج الدراسية، وغير ذلك من أنشطة التوعية. وتتوفر معلومات محدودة عن وعي الأفراد بشأن التدابير التي يمكنهم اتخاذها لحفظ التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو مستدام.

الهدف ٢ – أُحرز تقدم هام، وإن كان محدودا، في إدراج قيم التنوع البيولوجي في عمليات التخطيط والاستراتيجيات الرامية إلى الحد من الفقر، وإدماج رأس المال الطبيعي في الحسابات القومية. ولا يزال هناك تفاوت كبير بين البلدان، ولكن المبادرات الدولية، بما في ذلك مبادرة المحاسبة المتعلقة بالنظم الإيكولوجية التي تقودها الأمم المتحدة، تساعد على الحد من هذه الاختلافات.

الهدف ٣ – تواصل الحكومات تقديم إعانات مالية ضارة بالتنوع البيولوجي، لا سيما فيما يتصل بالطاقة ومصائد الأسماك. وتتحول الإعانات الزراعية بصورة متزايدة نحو الحوافز الإيجابية من أجل حفظ التنوع البيولوجي. وسوف تكون هناك حاجة إلى المزيد من الاهتمام والجهد المتعلقين بإلغاء الحوافز الضارة أو التخلص التدريجي منها أو إصلاحها ودعم الحوافز الإيجابية لتحقيق هذا الهدف.

الهدف ٤ – في حين أن الموارد الطبيعية أصبحت تستخدم بكفاءة أكبر بكثير لإنتاج السلع والخدمات، فإن المستويات الإجمالية للاستهلاك والإنتاج غير المستدامين التي ازدادت كثيرا تطغى على هذا التقدم، ومن غير المرجح أن يكون بالإمكان إبقاء النظم الإيكولوجية ضمن الحدود الإيكولوجية المأمونة بالنظر إلى أنماط الاستهلاك والإنتاج الحالية.

الهدف ٥ – جرى إبطاء وتيرة فقدان موائل الغابات في بعض المناطق إلى حد كبير. غير أن إزالة الغابات في العديد من المناطق في العالم لا تزال في ازدياد، والموائل من جميع الأنواع، بما في ذلك المروج الطبيعية والأراضي الرطبة ونُظم الأنهار، ما زالت مجزأة ومتدهورة.

الهدف ٦ – أُحرز بعض التقدم في إعادة بناء مصائد الأسماك المستنفدة، ويصنَّف الآن عدد متزايد من مصائد الأسماك بوصفها مستدامة. غير أن الإفراط في صيد الأسماك لا يزال يمثل مشكلة رئيسية، وممارسات الصيد غير السليمة تلحق الضرر بالموائل والأنواع غير المستهدفة.

الهدف ٧ – زيادة أنشطة الحراجة المصدّق على سلامة إدارتها، ولا سيما في المناطق الشمالية والمعتدلة، وزيادة اعتماد الممارسات الزراعية السليمة تعني الاتجاه إلى إنتاج أكثر استدامة.

غير أن الممارسات غير المستدامة في الزراعة وتربية الأحياء المائية والحراجة لا تزال تتسبب في تدهور بيئي كبير وفقدان التنوع البيولوجي.

الهدف ٨ – استقر تلوث المغذيات في أجزاء من أوروبا وأمريكا الشمالية، ولكنه من المتوقع أن يزداد في مناطق أخرى، وما زال يشكل خطرا كبيرا على التنوع البيولوجي المائي والبري. وتتزايد أشكال التلوث الأخرى، مثل التلوث الناجم عن المواد الكيميائية ومبيدات الآفات واللدائن.

الهدف ٩ – تتخذ الحكومات خطوات على نحو متزايد للسيطرة والقضاء على الأنواع الدخيلة المغِيرة. غير أن المعدل العام من الغزو، الذي يتسبب بقدر كبير من التكاليف الاقتصادية والإيكولوجية، لا يُظهر أي مؤشر على التباطؤ. واتُخذت تدابير وقائية في عدد محدود من البلدان.

الهدف ١٠ – يجري إدماج بعض المناطق المرجانية الشاسعة في المحميات البحرية. غير أن الضغوط المتعددة على الشعاب المرجانية، الناجمة عن أنشطة برية أو بحرية، آخذة في الازدياد ولا بد من معالجتها على وجه السرعة من أجل إحراز تقدم نحو تحقيق هذا الهدف.

الهدف ١١ – مع أخذ الالتزامات الحالية في الاعتبار، يرجَّح أن يتحقق الهدف المتمثل في حماية ١٧ في المائة على الأقل من المساحات الأرضية بحلول عام ٢٠٢٠ على الصعيد العالمي، على الرغم من أن شبكات المناطق المحمية ما زالت لا تمثِّل تنوع النظم الإيكولوجية. والعديد من المواقع الحيوية بالنسبة للتنوع البيولوجي غير محمية أو لا يحافظ عليها بصورة جيدة. كما أن الهدف المتمثل في حماية ما لا يقل عن ١٠ في المائة من تلك المناطق في طريقه إلى التحقيق في المناطق الساحلية، ولكن مناطق المحيطات المفتوحة والبحار العميقة لا تحظى بنفس القدر من الحماية. ولا يزال القصور في إدارة المناطق المحمية منتشرا على نطاق واسع.

الهدف ١٢ – على الرغم من التجارب الفردية الناجحة، فإن متوسط خطر تعرض الحيوانات والنباتات للانقراض، وبخاصة الطيور والثدييات والبرمائيات، لا يُظهر أي مؤشر على التناقص.

الهدف ١٣ – التنوع الوراثي للثروة الحيوانية المدجَّنة آخذ في الاضمحلال، فأكثر من خُمس السلالات معرض للانقراض، والأنواع البرية من نفس سلالات المحاصيل المدجَّنة تواجه تهديد تجزئة الموائل وتغير المناخ بصورة متزايدة. وما زال يحرَز تقدم كبير في حفظ الأنواع والأصناف خارج مواقعها.

الهدف ١٤ – ما زالت الموائل المهمة لخدمات النظم الإيكولوجية، مثل الأراضي الرطبة والغابات، تُفقد وتتدهور، الأمر الذي تترتب عليه آثار بالنسبة للفئات الضعيفة بوجه خاص.

الهدف ١٥ – تجري عملية إصلاح لبعض النظم الإيكولوجية المستنفدة أو المتدهورة، لا سيما الأراضي الرطبة والغابات، وأحيانا على نطاق طموح جدا. وقد تعهَّد العديد من البلدان والمنظمات والشركات بإصلاح مناطق شاسعة.

الهدف ١٦ – دخل بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها حيز النفاذ في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، مما يتيح فرصا جديدة لتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية وما يرتبط بها من معارف تقليدية على نطاق أوسع وبصورة أكثر إنصافا.

الهدف ١٧ – من المتوقع أن تكون الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية المحدّثة للتنوع البيولوجي جاهزة لدى معظم الأطراف بحلول نهاية عام ٢٠١٥، مما سيساعد على ترجمة أهداف الخطة الاستراتيجية للتنوع البيولوجي للفترة ٢٠١١-٢٠٢٠ إلى إجراءات عمل وطنية.

الهدف ١٨ – المعارف التقليدية آخذة في الأفول، كما يشير إلى ذلك فقدان التنوع اللغوي ونزوح أعداد كبيرة من الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية إلى المناطق الحضرية، على الرغم من أن هذه الظاهرة اتخذت اتجاها معاكسا في بعض الأماكن نتيجة للاهتمام المتزايد بالثقافات التقليدية وإشراك الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية في إدارة المناطق المحمية.

الهدف ١٩ – يجري تبادل البيانات والمعلومات المتعلقة بالتنوع البيولوجي على نطاق أوسع بكثير من خلال المبادرات التي تعزز وتيسِّر الحصول بشكل حر ومفتوح على التسجيلات المرقمنة من المجموعات والملاحظات المكرسة للتاريخ الطبيعي، بسبل منها شبكات علوم للمواطنين؛ غير أنه لا يزال هناك الكثير من البيانات والمعلومات التي يتعذر الوصول إليها وتفتقر العديد من البلدان إلى القدرة على استخدامها.

الهدف ٢٠ – على الرغم من وجود بعض الأدلة على التقدم المحرز في تعبئة الموارد المالية على الصعيد المحلي، من خلال التحويلات المالية الدولية، ومن خلال آليات مبتكرة، فإن التقدم المحرز غير كاف في الوقت الراهن لتحقيق الزيادة الكبيرة اللازمة.

يمثل الشكل أدناه تقييما للتقدم المحرز نحو تحقيق أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي استنادا إلى المعلومات الواردة في التقرير الوطني الخامس لـ ٦٤ طرفا، وهي تقارير تم تقديمها واستعراضها في إطار الدراسة الاستشرافية الرابعة للتنوع البيولوجي في العالم[(أ)]. وقُيِّم ما يقرب من ٦٠ في المائة من التقارير بشكل محدد التقدم المحرز على الصعيد الوطني

(أ) يستند التقييم إلى المعلومات الواردة في تقارير البلدان التالية: الاتحاد الأوروبي، إثيوبيا، أذربيجان، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، أوغندا، إيطاليا، باكستان، بالاو، بلجيكا، بنن، بوروندي، البوسنة والهرسك، بولندا، تونغا، جزر سليمان، جمهورية تنزانيا المتحدة، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، دومينيكا، رواندا، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، الصومال، الصين، العراق، فرنسا، فنلندا، الكاميرون، كرواتيا، كندا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، ليبريا، مالي، ماليزيا، مدغشقر، المغرب، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موريتانيا، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، نيوي، الهند، هنغاريا، هولندا، اليابان. والتقارير متاحة على الرابط التالي: http://www.cbd.int/nr5/default.shtml.

نحو تحقيق أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي. وفي هذه الحالات، طُبق التقييم الذي أجراه كل بلد على مقياس موحد مؤلف من خمس نقاط. وفي الحالات الأخرى، استُنتج التقييم من المعلومات الواردة في التقرير. ولم يتضمن عدد من التقارير معلومات تتيح إجراء تقييم للتقدم المحرز. وتمثَّل تلك الحالات في الشكل أدناه بعبارة ”المعلومات غير متاحة“.

تقييم التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف آيتشي المتعلقة بالتنوع البيولوجي استنادا إلى المعلومات الواردة في التقرير الوطني الخامس للأطراف